

اللقاء المفتوح الرمضاني الأول لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ان يرام جناب ذي السلطان والعزيز القاهر الغلاب لم يغلبه شيء هذه صفتان. والعزيز بقوه هي وصفه العز حينئذ ثلاث معاني وثم كان سفيان رحمة الله تعالى يقول لاصحابه لا تأتوني بممثل - 00:00:00

من امثال العرب الا واتيتكم بدليل عليه من القرآن قال بعض الحاضرين صاحبك نعطيه التمرة فلا يقبلها فتضع في يده الجمرة قال قوله تعالى في اخر ذكر الرحمن يقيد له شيطانا - 00:00:21

فهو له قريب الذي ما يقبل الحق تحتوش الشياطين وتعز الى الباطل عزة ان من لم يعمل بطاعة الله عمل بطاعة الشيطان من ثم كان الشافعي رحمة الله تعالى يقول - 00:00:46

صاحبة الصوفية عشر سنين فلم استفد منهم سوى كلمتين الاولى الوقت كالصيف ان لم تقطعه قطعك والثانية نفسك الامارة بالسوء اللي بتشغلها بطاعة الله شغلتك بطاعة الشيطان نفسك الامارة بالسوء - 00:01:02

ان لم تشغلها بطاعة الله شغلتك بطاعة الشيطان وكان الامام الحنبلي ابن عقيل رحمة الله تعالى يقول انه لا يحل لي ان اضيع ساعة من عمري حتى اذا تعطل لسانی - 00:01:30

عن مناظرة ومذاكرة وبصري عن مطالعة عملت فكري في حال راحتني وانا مستطرح فلا انهض الا وقد خطر لي ما اسطره واني لاجد من حرصي على العلم وانا في عشر الشهرين - 00:01:50

اشد مما كنت اجده وانا ابن عشرين عاما والاشارة الى تأمل وتدبر القرآن الانسان لا يضيع وقته بلا تدبر تتأمل في معنى الآيات اليوم يتتأمل في الآية معنا غدا يتتأمل معنيين - 00:02:12

فيما بعد تتأمل من المعاني ما لم يفتحه عليه الله جل وعلا من قبل بقدر او بقدر كثرة التدبر يفتح الله جل وعلا عليك بالقرآن ولا يتصور الانسان ان علوم القرآن قد انتهت - 00:02:31

وما عساه الله يفتحه الله عليك من ذلك هذا غير صحيح ان هذا العلم لا منتهى له لأن الله جل يفتح عليك ماذا يفتح على من كان من قبل وليس المعنى بان تأتي حكمتاً تأتي بحكم جديد تشريع جديد هذا لا يقول به احد - 00:02:47

يفتح الله عليك من معاني القرآن ومن كنوز القرآن تدبر القرآن ان رمت الهدى العلم تحت تدبر القرآن وكذلك امر الصدقات في رمضان الصدقة من احب الاعمال الى الله جل وعلا في رمضان - 00:03:04

وفي غير رمضان ولكن في رمضان هي افضل منها في غير رمضان لم يثبت دليل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ثبت ايضا شيء من الادلة ان اجر الصدقة مضاعف - 00:03:24

انما جاءت الادلة في ان الصدقة افضل وفرق بين الامرین اعتقاد الان بعض العامة ان الاعمال في رمضان تضاعف وان الامر يكون كل عمل يضاعف لک اجره. وانها ما ثبتت على الادلة. انما ثبتت الادلة في الجملة ان العبادات في رمضان افضل. وهذا لا نزاع فيه - 00:03:39

الصدقة في رمضان افضل منها في غير رمضان. الصلاة في رمضان افضل منها في غير رمضان. قراءة القرآن في رمضان افضل منه في غير رمضان. لكن القدر المرتب على ذلك لم يثبت عليه دليل - 00:04:00

القدر المرتب على ذلك لم يثبت عليه دليل عن النبي صلى الله عليه و فبالتالي الإنسان يكتثر من الصدقات في رمضان. قد كان النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان اجود من الريح - 00:04:12

المرسلة كان النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان أجود وأسرع من الريح المرسلة بمعنى أنه كان كثيراً الصدقات ولا يستبقي شيئاً
لأن هذا الشهر يسمى أيضاً شهر الخير. كما تقدم يسمى الشهر القرآن - 00:04:27

يسمى شهر الخير حتى أن بعض الناس الآن وإن كان هذا عيباً ليس مدحًا يتمنى شهر رمضان ليجد فيه من المال ما لا يجد فيه بغيره
وأصبح أيضاً في هذا الزمن هو شهر التكسب - 00:04:45

الناس تكسبون في رمضان ما لا يتكسبون في غيره وفي كل أسف نقول أيضاً هو الشهر يسمى شهر تسول عند طائفة من الناس
يتسولون في رمضان ماذا يتسولون في غيره؟ يقفون عند الأبواب ما لا يقفون عند غيره - 00:05:04

ولكن يبقى أن هذا الشهر له خصوصياته وله مميزاته وله مكاسبه وهو في الأصل أنه شر خير من جميع التواحي وحين شهر خير يعني
شهر خير الدين شهر خير أيضاً للدنيا وقد اعتاد الناس منذ أزمنة انهم يخرجون الزكوة في رمضان - 00:05:22

وهذا ليس جارة مقيدة إنما مقصود المال إذا حال على الحول ولكن الناس يفعلون ذلك بناءً على أنه اضطر لهم واجمع لي أمرهم
ولشتات أمرهم وليس معنى أن الإنسان ما يخرج زكوة إلا في رمضان هذا لا أصل له. إذا حال على مال الحول تخرج الزكوة في
رمضان أو في غير رمضان - 00:05:42

وقد جاء عن السلف الأولي لو كانوا يخرجون الزكوة في رجب ل أنه كان هو الشهر زكاتهم. فالإنسان لا يخرج الزكوة في شهر معين
يعنى يتأخر. لكن إذا كان هذا هو حوله أو أراد يتقدم في رمضان ل أنه اضطر - 00:06:02

واجمع للخير أو ل أنه بمعنى أنه اصلاح للفقراء وانفع للفقراء وقدم زكوة ماله لرمضان هذا لا يأس به. أما إذا حال زكوة المال عليه مثلاً في
رجب ثم أخر لرمضان فهذا لا يجوز - 00:06:15

لا يتأخر الزكوة إلا إذا كان لمصلحة فقير وإن يحرز المال وإن يحوز عن ماله. الذي جعله في ماله ولو أحصاه فلا يجوز. لن يتكسبوا به
ولا يحل له أن يتكسب في مال الزكوة - 00:06:29

كذلك أيضاً شهر العفو والعفو كما أن الله جل وعلا يعفو عن العباد ويتجاوز عن العباد في هذا الشهر ويعتق رقبة أمم في هذا الشهر فـ
ينبغى للعبد يتتجاوز عن أخوانه - 00:06:45

الذين قد اسأوا إليه لو أخطأوا إلى ويحل لهم وإن يصفح عنهم فإن الله جل وعلا قال والله يحب المحسنين حب المحسنين بالمال
وحب المحسنين مسامحة العباد وماذا تستفيد من كون المسلم يعذب بسببك - 00:07:02

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه ما لم تحب لأخيك ما تحب لنفسك فحاله وتجاوز
عنه واصفح عنه والله جل وعلا يقول والعافين عن الناس - 00:07:25

والعافين عن الناس. والله جل وعلا يقول فمن عفا واصلح فاجره على الله والله جل وعلا يقول وليعفوا ولتصفحوا إلا تحبون ان يغفر
الله لكم العفو والصفح من صفات المؤمنين - 00:07:42

انسان يتتجاوز ويعفو عن أخوانه ولو أخطأوا عليه ويكون هذا اعظم لاجرها وأكثر لثوابه ل أنه اذا لم يعفو انا سوف يتلقاضى من أخيها
المسلم وإذا عفا فإن الله جل وعلا يعوضه اضعاف اضعاف - 00:08:03

ما سيأخذ منه أخيه المسلم وقد يكون هذا سبباً لعفو الله عنه. لأن الله يقول يوم القيمة انا اولى بالعفو من عبدي انا اولى بالعفو من
عبد رحم الله عبدا - 00:08:22

سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشتري سمحاً إذا اقتضى إذا كان هذا الله جل وعلا يرحمه فإن الذي يرحم الناس يرحم الله جل وعلا. والذي
يعفو عن الناس يعفو الله جل وعلا عنه. والذي يتتجاوز عن الناس يتتجاوز الله عنه. كما أن العبد إذا كان في عون المسلمين كان الله في
- 00:08:36

كما جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. والله في عون العبد ما
كان العبد في عون أخيه - 00:08:56

واسأل الله جل وعلا لي ولهم التوفيق. نتناول أسئلة الأخوان. يترك الرجل يا أخ يقول إذا قام الرجل يسأل لا يزعم الفقر يطلب من

الناس التصدق عليه والزكاة هل يمنع؟ لا يمنع - 00:09:09

وان كان مسألة السؤال في المسجد مختلفا في حكمها. من العلماء من رخص لذلك ومن العلماء من منع ذلك ان بعض العلماء يقول ان المسجد موضع للسؤال ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع الرجل الذي يسأل عن الضالة قال لا رده الله عليك. وجعل هذا بمنزلة هذا - 00:09:33

وذهب طائفة من العلماء الى ان هذا يختلف عن هذا وهذا الصواب ان هذا يختلف عن هذا. هذا يسأل في الامور الدنيوية ولا يسأل فيما يعيشه على امور دينه. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المسجد وعلى المنبر تصدقوا - 00:09:53 اي امر بالصدقة على اخوانهم ولا فرق بين كل انسان يسأل لنفسه او ببنك او يسأل لغيره ولانا في هذا الموضع سأل لغيره وطلب منه الصدقة على هؤلاء ولكن يحذر الانسان ان يسأل فيما لا حاجة له به انما يريد ذلك تكترا وزيادة في المال لأن الانسان قد يعتاد على هذا في المستقبل - 00:10:07

ثم بعد ذلك يتعود التسود يتعود المسألة والنبي صلى الله عليه وسلم لما قال في حديث قبيصة ان مسألة تحل للاحد الثالثة قال وما سواهن يا قبيصة من المسألة سحت - 00:10:29

يأكله صاحبه سحتا في جهنم وهذا في مسلم كما قال صلى الله عليه وسلم ولا تزال المسألة في الرجل حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم ولكن الانسان لا يزجر السائل. قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا. وانت لا تعلم - 00:10:42
فما دمت لا تعلم فلا تزجره. وفي احد المعنيين في قوله جل وعلا واما السائل فلا تنر. قيل السائل الذي يسأل المال ولحد الاقوال في معنى الاية يعني لا تنسوا قد يكون صادقا. ورد حديث ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:11:03
لو صدق السائل ما افلح من رده لو صدق السائل ما افلح من رده. ولكن هذا الخبر ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن المعنى قد يكون فيه من الصحة. بمعنى انه لو صدق وهو يسأل ثم ردت لم تكن مفلا - 00:11:21

ترد اخاك المسلم عما يحتاجه ومالك في الحقيقة ما تصدقت به لا ما ابقيت تصدقت بلا ما ابقيت ولذلك لما ذبح النبي ذبيحة وامر النبي صلى الله عليه وسلم بصرفها لبيت عائشة ودخل النبي على عائشة - 00:11:40

وسأله عن هذه القارة ما صنعتم بها قالت عائشة رضي الله عنها ذهبت كلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بقيت كلها غير فخذها هذا رواه الترمذى بسند صحيح رواه الترمذى بسند صحيح. فهذا دليل على ان من تصدقت به هو ما بقي - 00:12:01
وما اكلته وما ذهب فحين غاز كله غيره قال لا ذابت كله غيره تفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينما تصدقت به وبينما ابقت. الانسان يتصدق ثم لا يضرك تصدقت به. اما ان تعطي او اما ان تدعه لعل الله جل - 00:12:20

على يرزقه لان بعض الناس لا يريد ان يتصدق ويمنع الناس ايضا من التصدق وانت لا تعلم حاله. وكن يعني بعض الناس قد يكذب هذا لا يمنع من اعطاء الاخرين لانه قد يكونون صادقين ايضا في - 00:12:37

في هذا الوقت عفا الله عنك اه هل الافطار يكون على مجرد سماع الاذان الاخ يقول هذا الافطار يكون على مجرد سماع الاذان اذا كنت مستيقظا او تعتقد ان المؤذن يؤذن على الوقت - 00:12:50

ويراعي الوقت فنعم هذا الاصل فيه ومن ثم لو ان رجلا اقتدى بالمؤذن امساكا وافطرا لم يكن عليه جناح ولو اخطأ المؤذن في يوم من الايام اذن قبل الوقت وقد تابعه - 00:13:08

من سمع وافطر على ثم تبين غلطه انه يجب على هذا الرجل يتبيّن له الغلط ان يمسك وهل يقضي اولى للعلماء صحهما لقضاء عليه لانه افطر معتقدا ان الليل قد دخل - 00:13:27

بناء على مصدر ثقة والاصل انه مؤذن مؤمن ولا يزال الصحابة والتابعون ولا يزال الناس في كل عصر يقتدون بالمؤذنين ما هو القدوة؟ ومن ثم عليه مسؤولية ومن ثم ترتب على ذلك اجر او يترب على كونه سيكون مؤذن اجر عظيم وثواب كبير لما هو - 00:13:47

يتحمل من المسؤولية العظيمة. قوله صلى الله عليه وسلم اطول الناس اعناقا يوم القيمة المؤذنون. رواه مسلم. وفي الصحيحين

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا يستهموا عليه بما لستهم - [00:14:08](#)
هذا دليل على فضل الاذان وكثرة ثواب المؤذنين. فعال هذا الى افضل معتقدا ان المؤذن قد يتبيّن غلطه فالصواب ان صومه صحيح ولكن اذا علم وبقي شيء على الوقت فانه يمسك - [00:14:27](#)

حتى يدخل الوقت. وعلى هذا الاصل الناس يعني يقتدون بالمؤذنين من لم يتبيّن له ان المؤذن هذا متسامح او متسائل او انه لا يضبط الوقت فانه لا على اذنه حتى يؤذن غيره من يثق فيه. امام صلى الله عنه. عفا الله عنه. امام صلى ثلاث ركعات ثم اوتر بر克عة. العمل. ولما - [00:14:41](#)

ثلاث ركعات يعلم او كان جاهلا او ناسي؟ لا هو ناسي ولا نبته الجماعة تعتبر لاغية الثالثة تعتبر لاغية. الاع يقول ما من صلى ثلاث ركعات جاهلا او ناسي ان هذه ركعة - [00:15:01](#)

ثم بعد ذلك اوتر بر克عة. الثالثة الزائدة على الثاني تعتبر لاغ لان ما نواها. فتعتبر لاغية. وكان مفروض ومتعبين على المؤمنين يسبح به فيسبح به حتى يسوا السهو وحتى يلغيها - [00:15:17](#)

وعلى كل ما دامنا ما الغيت تعتبر لاغية. لانه ما نواهم انما نواة تعتبر لاغية. والرکعة التي تأتي بها تعتبر هي الوتر ولكن لو ان هذه الصورة وقعت في المستقبل - [00:15:31](#)

وقد سمي الامام نوي يصلی ربنا جاز في اصح قوله العلماء وهذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله فان ابو حنيفة جوز من الليل ان تصلي اربعاء في سلام واحد سواء كان بتشهد او بتشهدين. فهل هذا لو انه حين سبح وبه اتم وصلى اربعا جاز. في اصح قولي العلماء خلاف الحنابلة - [00:15:42](#)

الحنابلة يمنعون في هذه يمنعون هذه الصورة ويستدلون بحديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل مثنى مثنى ولكن قالت عائشة والحديث في الصحيحين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی اربعا فلا تسأل عن حسنها وطولهن ثم يصلی اربعا فلا تسأل عن - [00:16:04](#)

طولين ثم يصلی ثلاثة فهي من هذا الحديث غير واحد من العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی اربعا بسلام واحد وعلى هذا فاذا صلى اربعا بسلام فلا ينكر عليه ولا تثريب عليه. اما وكونه قد سهى ولا علم فان للرکعة الثالثة تعتبر لاغية. وما اتي بها من الرکعة الفردية فيما بعد - [00:16:23](#)

هي الوتر بالنسبة الوتر يا شيخ لو طلعت يعني الافضل مع الجماعة يعني ولا اصلی لحاله في البيت الاخ يسأل عن الوتر يقول ايها الافضل؟ اصلی جماعة مع المسجد او اصلی في البيت - [00:16:43](#)

لفظ في التراویح مع الوتر ولا يسمى كان عن النبي عليه الصلاة والسلام هذا القيام ان تصلي مع الامام لقوله صلى الله عليه وسلم من قام مع الامام حتى ينصرف - [00:17:04](#)

كتب له قيام الليلة قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. روى ابو داود بسند قوي. في هذا الحديث اشكال يريد كذا يقول كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:15](#)

من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. والنبي صلى الله عليه وسلم ما صلى بال المسلمين صلاة القيام فالجواب عن هذا ابي احد جوابين الامر الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر عن امور غيبية كثيرة - [00:17:28](#)

وهذا قد يكون منها النبي علم بما اعلمه الله ان الناس سيقومون فيما بعد في هذه الصلاة وسيصلون فمن قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام وليلة. الجواب الثاني وهو احسن - [00:17:46](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ليلة بال المسلمين وصلى الليلة الثانية بال المسلمين يكون قد قال ذلك وقت ان صلى وقال من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام - [00:18:03](#)

الليلة كتب له قيام ليلة وعلى كل فالحديث ثابت والافضل يصلی مع الامام اذا سلم الامام الافضل يسلم معه افضل. افضل افضل من كونه يأتي برکعة ويشفع ثم يوتر من اخر الليل. اذا قام من اخر الليل - [00:18:18](#)

يصلی شفعا اذا قام من اخر اللیل يصلی شفعا شفعا. اما کونه یقوم اذا سلم الامام قام واتی برکعة لکی یوتر في اخر اللیل هذا
فيه نوع مخالفة للامام - 00:18:35

والافضل ان یسلم مع الامام وادا قام النبی صلی شفع شفع لكن لو اوتر مع الامام تصح صلاته هذا قول طائفة من الصحابة والتبعین
والائمه المتبعین لكن الصورة الاولی هي الافضل. ان قال قائل هل یجوز الشفع بعد الوتر؟ فالجواب نعم - 00:18:47

لأنه جاء في صحيح الامام مسلم ان النبی صلی الله عليه وسلم صلی تسعۃ ثم صلی رکعتین بعد الوتر فهذا دلیل على جواز الشفع بعد
الوتر واما قوله صلی الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتکم باللیل وترًا فهذا على الاستحباب - 00:19:07

وليس على الایجاب ایهم افضل ان اصل الوتر والشفع بالوتر؟ او ان هذه في تسليم وهذه التسلیمة نفع هذا احيانا وهذا احيانا في
ثلاث صور سورتان جائزتان صورة ینبغي للمسلم اذا دعاها ولا یفعلها. الصورة من رکعتین یقرأ یسبح - 00:19:30

ثم اقرأ قل يا ایها الكافرون ثم یسلم ثم یقوم بقل هو الله احد. هذه الصورة یفعل هذا احيانا واحيانا یفعل الصورة الثانية يصلی
الثلاث بسلام واحد وتشهد واحد الصورة الثالثة - 00:19:57

من يصلی كصلة المغرب يصلی كصلة المغرب وهل ینبغي للمسلم الا یفعلها جاء من حديث ابی هریرة مرفوعا وموقوفا والموقوف
صح لا تشبهوا بصلة المغرب فكان ابو هریرة رضی الله عنه ینهی عن ذلك - 00:20:11

قال ابو هریرة ینهی عن ذلك على هذا الانسان اما يصلی بسلامين او يصلی بسلام واحد وتشهد واحد. ولكن لا يصلی كصلة المغرب
قارئ القرآن الان يتکلم عن نفسه اذا افتحت المصحف في اول شيء یكون القلب معی ثم بعد ذلك - 00:20:31

الاخ يقول انا اذا فتحت المصحف واقرأ یكون القلب حاضرا ثم بعد ذلك یسرح القلب وانا موجود في كثير من الناس لكن الناس
تحتاج الى مجاهدة الانسان حين یذهب الى العمل - 00:20:54

ويقابل مسؤولا ويقابل رجلا یريد في حاجة هل یغفل عنه ما یغفل عنه؟ لو یحدث ساعتين ثلاث ساعات احصى کلامه ولا خرم حرفا
واحدا لان له مصلحة في ذلك ولنا له عناية في ذلك - 00:21:12

فلو ان الانسان اصغر لکلام ربه عرف ان الله یخاطبه وان التدبر واجب یصح قوله العلماء لان الله جل وعلا امر بذلك كما قال ابن القیم
الانسان یتدبر كتدبر الخطاب الذي یفديه من شخص عزيز عليه. فهو یتدبر ویقرأ ویقلب الورق بتتنفيذ الاوامر وادا كان في اوامر -
00:21:27

او وصايا یعید قراءة الخطاب مرة ومرتين وثلاثا واربع. القرآن کله اوامر. کله وصايا. کله احكام کل ادب الانسان یوصل
لکلام ربی جل وعلا لكن ما هي الاشياء تبعث عن التدبر - 00:21:47

اولا ینبغي ان نذكر في قول ابن القیم رحمه الله تعالى لنتكلم على قول الله جل وعلا قال الرسول يا ربی ان قومی اتخذوا هذا القرآن
مهجورا وان هجر القرآن على مراتب - 00:22:04

وكلها داخلة في قوله جل وعلا وقال الرسول يا ربی ان قومی اتخاذوا هذا القرآن مهجورا. النوع الاول هجر تلاوته اجر تلاوته حيث لا
یقرأ ولا یعرف قراءته. اللهم الا في الفرائض - 00:22:16

وقد یقرأ شيئا في النوافل وعهد في القرآن وفي المصحف في رمضان ثم بعد ذلك یضعه في الكيس الى رمضان الآخر كان السلف
يعيرون من یفعل هذا. وليس یستکثر من قراءة القرآن - 00:22:32

بان لا ینسى القرآن وفي الوقت ذاته لو لم یکن حافظا القرآن یکثر من قراءة القرآن ینظر في اوامر الرب فنواهي الرب كما قال بعض
السلف في قول الله جل وعلا اذا سمعت الله جل وعلا قل يا ایها الذين امنوا فارعوا سمعك - 00:22:46

انه امر تؤمر به او نهي تنهی عنه فكيف تتلقى الاحکام؟ تتلقى من القرآن النوع الاول هجر تلاوته ذکر الامام ابو حاتم رحمه الله تعالى
لا یحدث عن النبی صلی الله عليه وسلم - 00:23:03

بعشرة احادیث الا قرأ مئة ایة یقول اخشى ان یکون شيء اقرأ واتلو وهذی تقول اکثر من کلام الرب جل وعلا کان لا یحدث بعشرة
احادیث الا وقرأ مئة ایة - 00:23:20

وكان السلف يستكثرون من قراءة القرآن خاصة في رمضان والي ما كان عنده من الفراغ كانوا يختتمون القرآن في اليوم اكثر من مرة وقد دعى الإمام ابن أبي حاتم سند صحيح - 36:23:00

وقد روى الإمام ابن أبي حاتم بسند صحيح - 00:23:36

عن الشافعي انه كان يختم القرآن في رمضان ستين ختمة وذلك على مدار حياته يقرأ القرآن ختمة في الليل وختمة في النهار ان يقل
قائلا، أليس، الأفضل، ان يختم كذا، ثلاثة أيام؟ نعموا، الجواب نعم - 00:23:52

قائل اليس الافضل ان يختتم كل ثلاثة ايام؟ نقول الجواب نعم - 00:23:52

لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفقه من قرأ القرآن في قلب ثلات. لكن هؤلاء قد يكونون عندهم فراغ هذا الامر الاول. عندهم فهم للقرآن: فـ اقا، مثا، لا يكون: في، حة، كـ، اـحد - 00:24:12

للقرآن في أقل مثال لا يكون في حق كل أحد - 12:24:00

وبحق طائفة ممن لا يفقهه هو حق كثير في الناس قد لا يفقهه القرآن على الوجه المطلوب. أما من عنده فراغ اذا قرأ عشرة اجزاء. هل نقهنا. اذا نطحة. المصحف لا تقرأ الا من الغد - 00:24:28

نقول اذا نطبق المصحف لا تقرأ الا من الغد - 00:24:28

وقد قرأ عشرة أجزاء حتى تختتم كل ثلاثة أيام. هذا فيه شيء من البعد من مخالفة الأحاديث الأخرى من الاستكثار من قراءة القرآن ما دام عنده فراغ نحث على القراءة حتى لو ختم فـ. اليوم ثلات مرات - 00:24:38

دام عنده فراغ نحت على القراءة حتى لو ختم في اليوم ثلاث مرات - 00:24:38

نحو على القراءة ما دام عندهم من الفراغ ولكن نعم نحث هذا على التدبر وعلى فهم القرآن وعلى العمل بالقرآن وكذلك عثمان رضي الله عنه قد ألقى القرآن في ركعة ونستناه إلى عثمان رضي الله عنه الصحيح - 00:24:54

الله عنه قرأ القرآن في ركعة ونستناه إلى عثمان رضي الله عنه الصحيح - 00:24:54

لأنه جعل الله جل وعلا في قراءته بركة ودلل القرآن على السننهم بعض الناس من كثرة القراءة كلماقرأ يجري القرآن بسرعة لسانه.

بعض الناس من بطء القراءة عنده ما يجري القرآن بسرعة على لسانه - 12:15:25:00

الانسان يستكثر من القراءة حتى يجري القرآن بقوه على لسانه السلف يدعو الله جل وعلا بذلك الامر الثاني يقول ابن القيم رحمه الله تعالى هج تدب به رقاً قدآً: هلا تدبب - 00:25:27

تعالیٰ هجر تدیرہ بقراءٰ قرآن ولا یتدیر - 00:25:27

والذي لا يتدبر لا يفقه. والذي لا يفقه قد لا يعمل الامر الثالث هجر التحاكم اليه هذا لا يتحاكم القرآن يتحاكم الى غير القرآن الامر الرابع هجر التشفاف . به هجر التشفاف . به . لابن الله حما . وعللها بقولها . وبنزا . من القرآن . ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين . وهو شفاء لامراض

الشیعات ۰۰:۲۵:۴۳

وجال امراض الشهوات. الانسان يحرص كل الحرص على تدبر القرآن. الاخ يقول ان اتدبر لكن بعد ذلك يصرح الذهن. نقول ايضاً جاهد نفسك الناس تحتاج الى مواجهة. قد يسرح الذهن في اليوم الاول. غداً يقل لسراحان الذئب. ثم بعد ذلك يكون لك سجية

00:26:12 - ملکة. الا سرح الذهن

لأنك تتلذذ بقراءة القرآن وبقدر التلذذ بقراءة القرآن بقدر ما يكون حضور القلب سبب سرحان ان بعض الناس ما يتلذذ اصلا ولو طارت القلوب وخلت من الموانع من الحسد والاعجاب - 00:26:34

القلوب وخلت من المowanع من الحسد والاعجاب - 00:26:34

والعجلة ايضاً ترى اكثر وفهم اكثراً وتلذذ بقراءة القرآن اكثراً عشان يحرص كل الحرص على ان يقرأ بالتداوي حتى يتلذذ. اذا تلذذ بكتاب القرآن. وهو انت. وهو حلسه ولا يجد احتجه ولا لذته الا بالقرآن - 00:26:52

يكون القرآن هو انتي وهو جليسه ولا يجد راحته ولا لذته الا بالقرآن - ٥٢:٥٦

وهذا قد يجد بعض الناس كما الانسان يجد لذة الان ر بما في جلست صديق له او في مجالسة عالم او في مجالسة زوجته او في مجالسة من يحب بكون القرآن احب الله من كا شيء - 00:27:12

مجالسة من يحب يكون القرآن احب اليه من كل شيء - 12:27:00

وقراءة القرآن الذي من كل شيء وهذه اللذة كثير من الناس يجدها وبعض الناس لا يجدها من وجدها واحب القرآن واحب قراءة القرآن وتلذذ بقراءة القرآن. لم يكن له ان يضيع وقته بغير القرآن - 00:27:27

القرآن وتلذذ بقراءة القرآن. لم يكن له ان يضيع وقته بغير القرآن - 27:27

ثم يحصل ذلك التدبر اذا حصل تدبر حصل البكاء ثم حصل الانسان الذي لا شيء اعظم منه في هذه الحياة ومن ثم يقول بعض السلف مساكن: اهلا، الدنيا خرجوا من الدنيا وما ذاقوا اطيب ما فيها - 00:27:42

مساكين اهل الدنيا خرجوا من الدنيا وما ذاقوا اطيب ما فيها - 42

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى في المدارج العشرة أسباب الحالية لمحة الله. وذكر من ذلك قراءة القرآن - 00:27:59

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى في المدارج العشرة أسباب الجالبة لمحبة الله. وذكر من ذلك قراءة القرآن بالتدبر - 00:27:59

والله جل وعلا يقول أفالا يتدبرون القرآن؟ أم على قلوب اقفالها يعني هذا على وجه العيب لهم الذي يقرأون القرآن ولا يتدبرون هل

يجوز ازالته بما الاخ يسأل عن حكم ازالة المرأة لشعر اليدين والساقيين - [00:28:23](#)

الشعور افضل من مسألة جزئية تقسيم أنواع الشعور تكون للرجال والنساء الشعور من بعد اقسام شعور اربعة اقسام القسم الاول القسم الاول ما تحرم ازالته ما تحرم ازالته اللحية وال حاجبين - [00:28:55](#)

للذكر المرأة اللحية وال حاجبين للذكر والمرأة والشعر البدن ككل للمحرم بحج او عمرة انه لا يأخذ شيئاً من شعره حتى يتحلل. هذا القسم الاول القسم الثاني ما تشرع ازالته ما تشرع ازالته - [00:29:22](#)

اما وجوباً واما استحباباً من ذلك شعر الابطين وشعر العانة والشارب من هذه الاشياء يشرع ازالتها ويشرع للمسلم الا يتركها اكثر من اربعين يوماً وقد ذهب بعض العلماء الى انه لو ترك اكثر من اربعين يوماً قد اثم - [00:29:50](#)

والجمهور يرون ان هذا مكره وليس بحرام وما يشرع ايضاً في الحج او العمرة انه اذا تحمل ان يحلق شعره او يقصر كما قال رجل المحلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون - [00:30:16](#)

القسم الثالث القسم الثالث ما تجب ازالته ومن ذلك الشارب اذا نزل على الشفه او ارتفع الى الانف شارب اذا نزل على الشفا او ارتفع الى الانف. هذا يجب ازالته - [00:30:38](#)

ورد حديث عند اهل السنن من لم يأخذ من شاربه فليس من ورجال ثقات ولك الصواب ان هذا خبر معلوم ولو علة خفية وهي الانقطاع ومن هذا الخبر معلوم ولو علة خفية وهي الانقطاع - [00:30:59](#)

ومن ذلك ايضاً في الحج والعمرة يجب اما الحلق والا التقصير الخصم الرابع المباح للذكر والاثني ازالة شعر الصدر هذا مباح ازاله وان شاء ابقاء في زلزال الشعرة اليدين للذكر والاثني ايضاً - [00:31:15](#)

هذا مباح ابقى وان شاء اخذه كذلك اذا شعر الفخذين الشعر الساقين. هذا كله جائز من شاء خدا ومن شاء ابقى لا يصح القول عن من ازال بان هذا قد تشبه بالنساء هذا لا اصل له - [00:31:40](#)

ولذلك ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يزيل شعر رجليه ولكنه ضعيف هذا. رواه ابن ماجة واسناده ضعيف وكان الامام احمد رحمه الله تعالى يقضي جميع جسده بالنوار. كان الامام احمد يزيد شاعراً على صدره - [00:31:56](#)

يزيل الشعر الذي على رجليه كان الامام احمد رحمه الله تعالى. اذا هذه من الامور المباحة. من شاء ابقى ومن شاء زاد ومن شاء خفف وبالتالي من حق المرأة ان تزيل باقي مسألة خلافية بالنسبة للمرأة هي داخل ضمن الاقسام السابقة لكن للخلاف اذكراً كمفرد وهي مسألة حكم ازالة - [00:32:13](#)

شعر الوجه عن المرأة وفي ذا قولان للعلماء القول الاول ان هذا لا يجوز وان هذا داخل في النص النامض لا يختص هذا بازالة شعر الحاجبين. وإنما يشمل كل شعر الوجه - [00:32:33](#)

والقول الثاني ان النص مقيد بازالة شعر الحاجبين. وهذا اصح قولين عند العلماء وعلى هذا يجوز للمرأة ان تزيل جميع الشعر الذي على وجهها بلا كراهية. لأن هذا من جمالها لزوجها. ولأن للرجل قد يكره المرأة وعليها وجهها شعر - [00:32:52](#)
هناك المقصود بالنص هو شعر الحاجبين. فلاح المرأة كما يحق للرجل ان يزيل هذا الشعر النبي صلى الله عليه وسلم ما بينه لكن اكبر اهل القرآن بين ازالة شعره فلماذا نطييه من - [00:33:11](#)

ما اتفق لها اللغة اختلقو الامام ابو داود رحمه الله تعالى يرى ان النص هو ازاء شعر الحاجبين الامام ابو داود يرى هذا الرأي ومن اكابر الائمة وحافظهم وكذلك حکی غير واحد من اهل اللغة - [00:33:30](#)

ان نوصي ازالة شعر الحاجبين لم يتتفق اهل اللغة على معنى النمضج ما دام انه ما اتفق على اللغة ننظر للمعاني الاخرى المرأة لها لحية ولها عارظان كل مرة يحرم توقع مع الرجل هكذا يقول هذا سبب لطلاقها. سبباً للنفرة منها - [00:33:49](#)

فيما يربط هذا الدليل بدلها بالدليل بالادلة الاخرى الاخرى تقتضي ان النص هو ازاء شراء الحاجبين فقط قصدك زاد على احدى عشرة ركعة؟ لا لا اطال القنوت بالنسبة للفنون اه طبعاً القنوت اصلاً مختلف فيه القنوت - [00:34:04](#)

في مذاهب كثيرة للعلماء منهم من يرى القنوت كل العام وهذا رواية عن الامام احمد تقتضي على مدار العام. ومن العلماء يقول تقتضي

احياناً وتدع احياناً تقتنط احياناً. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:34:29

ومنهم من قال تقتنط في ايام العام قليلاً لا تقل دائماً تقتنط قليلاً ومنهم من قال لا قرود الا في النصف الاخير من رمضان ومنهم من قال تقرض كل العام الا في رمضان تدع النصف الاول وتقتنط النصف الثاني - 00:34:49

وهذى كلها اقاويل للائمة رحمه الله تعالى. وسبب الاختلاف هذا هو لاختلاف في صحة الاحاديث الواردة في الباب انه قد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة في القنوت - 00:35:11

اشهرها حديث علي عند ابي داود وهو معلول وثاني حديث الحسن ان النبي علمه القنوت وهو معلول انما صح هذا الخبر بان النبي علمه الدعاء اما لفظ في القنوت فهي لفظة شاذة لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا اختلف العلماء الاختلاف في هذه الاحاديث. ثم - 00:35:24

اختلف الصحابة في هذه المسألة واضح الاقوال ان القنوت في النص الاخير من رمضان قال الامام ابن سيرين رحمة تعالى لم يكن القنوت الا في النصف الاخير من رمضان - 00:35:46

كذلك قال الاعرج كان الصحابة يقتنتون في النصف الاخير من رمضان. وهذا ثبت عن جماعة من الائمة فانها قلت في النصف الاخير من رمضان. لكن لا تترتب على من قالت في غير ذلك لانها مسألة خلافية واجتهادية والامر كما قال الشافعي - 00:36:01
كلامنا صواب يحتمل الخطأ. وكلام غيرنا خطأ يحتمل الصواب.اما القدر من الدعاء هذا على ينظر الامام قبر الحاجة الى ذلك ويراعي احوال المأمومين كان عمر رضي الله عنه يطيل القنوت - 00:36:18

والاسناد الى عمر صحيح كان عمر رضي الله عنه يطيل القرود والاسناد الى عمر صحيح ومن ثم كان جماعة من السلف يأخذون بهذا ويطيلون القنوت ب حاجتهم الى الاطالة واحياناً يرى الامام ان التقصير افضل مراعاة الاحوال فهو ينظر حال المؤمنين ان كانوا يؤثرون التطويل - 00:36:37

وان كان وزر التقصير قصر بهم فلا يطيل. اذا مسألة مرتبطة بمراعاة احوال المأمومين. اما بالنسبة بماذا يبدأ كان في تفريق بين قنوت النوازل وقنوت الوتر. بالنسبة لقنوت النوازل. فانه يبدأ من اول وهلة بالدعاء - 00:36:56

هذه السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في البخاري من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا العن فلاناً وفلانة. فدل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرع في الدعاء - 00:37:15
بعد ان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولد الحمد. اما بالنسبة للوتر فانه يبدأ بحمد الله وتعظيمه وتمجيده بعد ذلك يدعو فان هذا يكون اقرب الى الاجابة ويستحب للداعي ان يختار جوامع الكذب - 00:37:30

يختار جوامع الكلم. اختلاف نية الامام مع نية المأموم ما يؤثر اختلاف نية المأموم مع نية العلم غير مؤثر هذا مطلقاً سواء كان في فريضة او فريضة او نافلة او فريضة لا يؤثر على جميع الصور. فلو اتى رجل - 00:37:47

قد فاتته صلاة العشاء والناس يصلون التراويح يدخل معهم - 00:38:08
يدخل معهم اذا سلم يقوم ويأتي بركتين وهو يصلی فريضة خلفه من يصلی النافلة او العكس ايضاً يجوز العكس. كذلك يجوز ان

تصلی العشاء خلف من صلى المغرب وبالتالي اختلاف نية المأموم مع نية الامام غير مؤثرة مطلقاً - 00:38:21

غير مؤثرة مطلقاً نعم لو ما نويت الانسان ينوي اصلاً تصلي مع الامام وعلى العادة الامام يصلی باحدى عشرة ركعة او ثلاثة عشر درجة. اصلی اليوم بتسعة ركعات واقامة اوترا. تقول انا ما نويت - 00:38:40

هل كان النبي يقول للصحابة انو ساصلي كذا وكذا هذا لا اصل له. الامام المأموم يتبع الامام نوى او لم ينوي اصلاً لقضية ان المأموم ينوي انما تشدد بعض الفقهاء في ذلك ولا اصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم. حتى بعض في المسائل الاولى - 00:39:03
حتى قالوا اذا ما نوى الجمع من الصلاة الاولى ما يصح جمع الثاني مع الاولى وهذا لا اصل له. من اين لهم هذا؟ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی له ثم يقول يا بلال اقل - 00:39:21

وصلى الثاني ولا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بمثل هذه الاشياء. فهذا من التكلف والاشياء التي لا اصل لها غسل الجمعة
اللي يكفي عن الوضوء غسل الجمعة. هو ما توضأ مع الغسل - [00:39:32](#)

في تفصيل الاخ يقول هل يكفي غسل الجمعة عن الوضوء الغسل نوعان غسل كامل وغسل مجزي الغسل نوعان غسل كامل وغسل
مجزي الغسل المجزي هو ان تفيف الماء على كل بدن - [00:39:54](#)

وحييند تطهر وهذا الغسل لا يصح ولا ينوب عن الوضوء الا في الغسل من الجنابة فقط لان هو اللي جاء فيها الدليل فنقتصر على
موطن الدليل ولا نعم هذا في بقية الاغسال - [00:40:15](#)

لان الاصل عدمه لولا ورد الدليل في الجنابة ما قيل بهذا القول لانه لا بد من اه الوضوء والترتيب واجب ولا يمكن اسقاط الترتيب في
الوضوء الا بدليل. سقط هنا في غسل الجنابة بدليل - [00:40:32](#)

النوع الثاني الغسل الكامل وذلك اذا كانت الجنابة ان تغسل فرجك وتتطف ثم بعد تتوضاً وضوء الصلاة ثم بعد ذلك تريق الماء على
البدن تغسل رأسك ثلاثا ثم بتريقي الماء على البدن مرة واحدة - [00:40:47](#)

فمن فعل هذا؟ ناب عن الوضوء جماعا بلا نزاع لانه قد توضأ اذا فعل هذا في الجمعة هذا الافضل ما يحتاج يتوضأ فيما بعد الا اذا
حدث او مس ذكره - [00:41:03](#)

اما اذا اغتسل غسلا مجزئا وفضل ما على بدنه دون ان يتوضأوا قالوا نريد ان نذهب للجمعة نقول هذا لا يصح ولا يجوز نعم يجوز
هذا الغسل عن غسل الجمعة - [00:41:14](#)

فان قيل باستحباته او قيل بايجابه لكن هذا لا تستحب به و تستحل به الصلاة لان الوضوء لا بد له من الترتيب والترتيب واجب في
الوضوء في اصح قول العلماء وهو قول الجمهور - [00:41:28](#)

الشيخ اذا انسان يعتمر. ثم بعد ذلك عندما طاف بين الصفا والمروءة طاف شوطا واحدا. الرائد سؤال وارفع الصوت. اقول يا شيخ
المعتمر اذا طاف حول الصفا والمروءة. طاف شوطا واحدا ثم احتاج الى الحمام. نعم. ثم بعد ذلك ما رجع يكمل الاشواط الثلاثة -
[00:41:44](#)

ما حكم العمال؟ ما رجع ابدا؟ ما رجع ابدا. ذهب بلده؟ اي نعم. انا اسأل حكم العمرة؟ على السعي ماذا تتكلم عن الطواف؟ طبعا هو
طاف يا شيخ. اي نعم - [00:42:04](#)

حكم العمرة وماذا يتربت عليه بالنسبة؟ الاخ يسأل سؤالا يقول في رجل بالبيت معتمرا ثم حين الشرع في السعي الى دورة المياه.
ذهب للدورة ولا ذهب ولا رجع. ذهب ولم يعد - [00:42:14](#)

ورجع بلده وترك العمرة باسرها. هذا الحكم ينبغي على حكم السعي ما حكم السعي الساعة ثلاثة اقوال للعلماء وثلاث روايات عن
الامام احمد السعي ثلاثة اقوال العلماء وهي ثلاثة روايات عن الامام احمد. القول الاول ان السعي ركن - [00:42:32](#)

وعلى هذا القول يجب على هذا الرجل ان يرجع لانه قد تعلق بركن ولا بد ان يبقى الان يبقى محظيا على هذا القول يبقى محظيا. ان
كان متزوجا لا يجامع وكان غير متزوج لا يتزوج. حتى يرجع ويطوف على هذا القول. وهو رواية قلنا عن الامام احمد وهذا يحكي
عن عائشة رضي الله عنها وعن طائفه من - [00:42:51](#)

الائمة القول الثاني واقول للجمهور ان السعي واجب ان السعي واجب من اتي به برئت ذمته ومن لم يأت به ترك واجبا وعلى هذا مثل
هذا يؤمر بالحلق ويقول قد تمت عمرته ولكنه ترك وفترط بواجب - [00:43:14](#)

هل يجب عليه دم ام لا يجب عليه دم؟ قوله عند العلماء. القول هو انه يلزم دم وهذا قول الجماهير من قال بهذا القول فعلى هذا
القول يذبح شاة وجوبا - [00:43:35](#)

ويجوز عنه ذلك ويكون قد تحلل القول الثالث ان السعي سنة ان السعي سنة وليس بواجب ولا ركن. وهذا قول ابن عباس رضي الله
عنهم وطائفه من الائمه واصح الاقوال في ذلك ان السعي واجب - [00:43:46](#)

ليس هو برken ولا هو بسنة ان السعي واجب فليس هو برken ولا هو بسنة فعلى هذا يكون هذا الرجل قد ترك واجبا ومن ترك واجبا

فان يجبره بدم في قول جماهير العلماء - 00:44:10

ولكن ينبغي التنقل لمثل هذا الذي لا يريد الاكمال لا يبعث ولا يدخل مكة بلا احرام يدخل مكة بلا احرام هذا خير لمن يدخل باحرام ثم يبعث والله جل وعلا يقول واتموا الحج والعمرة لله. امر الله جل وعلا باتمامهما - 00:44:28

وليس من حقه ان يقطعهما لابد ان يتهمها وهذا قول جماهير العلماء بل حكاه غير واحد من العلماء اجماعا خلافا لابن حزم رحمة الله تعالى. هو الذي يرى ان النفل في منزلة نقل الصلاة. في منزلة نقل الصدقة وغير ذلك. فاذا ما اراد يتم يدخل مكة بلا - 00:44:48
احرام وهذا لا شيء فيه. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الصحيحين حديث ابن عباس هن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهن ممن يريد الحج او - 00:45:05

العمرة اذا اراد الحج او اراد العمرة لا يتجاوز الميقات الا باحرام. اما اذا ما اراد لا حجا ولا عمرة فله. ان يتتجاوز بلا احرام وادي بن شيخ بالحج والعمرة. نعم. يكون واجبا في الحج والعمرة. نعم نعم. وواجب في الحج والعمرة ليس بركن ولا بسنة - 00:45:15
نزل المדי عن طريق العمدة هل يفسد الصوم الاخر يسأل عن حكم من استمنى في نهار رمضان السمنة رمضان وكذلك حكم من امته في مسألتان عندها المسألة الاولى اذا امته في نهار رمضان اذا امته في نهار رمضان - 00:45:35

فهذا لا شيء عليه. لأن المدي لا يفطر الصائم المسألة الثانية اذا امن اذا امننا في نهار رمضان متعمدا لا عن احتلال اذا امنع الاحتلام لا شيء عليه. اما اذا امن متعمدا فمذهب جماهير العلماء منهم الائمة الاربعة ورواية واحدة ايضا عنهم - 00:45:55
وهو رواية واحدة عن الائمة الاربعة بأنه يقضى يوما مكانه. اما اذا كان هذا عن جماع الرجال جامع في نهار رمضان. فعليه الكفارۃ المغلظة مع القضاء في اصح قوله العلماء. القضاء واجب عليه. وحين ايضا على الكفارۃ المغلظة يعتقد رقبة - 00:46:15
كان عاجزا عن ذاك يصوم شهرين متتابعين ان لم يستطع فإنه يطعم ستين مسکينا الاخر يسأل مسألة العمرة في رمضان ومسألة تكرار العمرة بحيث الانسان اذا ذهب الى مكة يخرج الى التعليم ويأتي بعمره مرة اخرى - 00:46:34

تكرار العمرة الصينيين بين النساء اذا اعتذر ثم خرج خارج المواقف ذهب للطائف او ذهب الى جهة لحاجة ثم اراد ان يرجع الى مكة واتى بعمره هذا لا بأس به في اصح قوله العلماء - 00:47:02

اما اذا خرج من مكة ليأتي بعمره هذا لا اصل له ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعل في عصره ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعل في عصره. اما قوله بعض الناس نحن نضرب - 00:47:19
الاف الكيلوغرامات التي من بلاد بعيدة قد لا نرجع نريد ان نتناول من العمرة؟ نقول النبي صلى الله عليه وسلم كيف افعل هذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع المدينة عشرة ايام - 00:47:37

اذهب على الابل احيانا يذهب الرجال من المدينة الى مكة ومع ذلك يأخذ عمرة النبي ويرجع ما كان يأخذ عمرة ثم يطلع التنعيم ويأتي بعمره ثم يطلع التنعيم او يرجع عرابة او الى غير ذلك - 00:47:48
الحلوة يأتي بعمرة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. كان الصحابة اذا اماكن بعيدة كان يأتوا من العراق وكانوا يأتون من الشام اماكن بعيدة وما كانوا يأخذون اكثر من عمرة - 00:48:01

بالتالي لا يفعل الانسان هذا وكان ابن عباس يشدد في هذا الموضوع وينكر اشد الانكار وقد جاء عنه بسند صحيح انه قال ما ادري ايؤجرون ام يعذبون؟ ما ان يذهب - 00:48:17

احدهم الى التنعيم ويأتي بعمره الا وقد طاف بالبيت افضل قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من طاف بالبيت اسبوعا من طاف بالبيت اسبوعا لم يخطو خطوة - 00:48:33

الا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها سيئة وكأنما اعتق رقبة رواه الامام احمد والترمذى. وسنته قوي واما المسألة الاخرى المتعلقة هي العمرة في رمضان اختلف العلماء في العمرة في رمضان على ثلاثة مذاهب - 00:48:51
المذهب الاول ان العمرة في رمضان مشروعة ان العمرة في رمضان مشروعة ومستحبة وهذا قول جماهير العلماء وهذا قول جماهير العلماء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمرأة التي فاتها الحج - 00:49:15

واعتمري في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجا في رواية تعدل حجا في رواية معنى شاذة لفظة معنى شاذة الصواب في لفظ الحديث فان عمرة في رمضان تعدل حجة. لفظة معنى شاذة غير محفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:49:29](#)

وهذا مذهب جماهير العلماء. القول الثاني ان العمرة في رمضان غير مشروعه مطلقا شأنها شأن بقية الشهور. ليس معها غير مشروعه لا يستحب لها. المقصود غير مشروعه يعني ليس لها فضل خاص. يعني العمرة في رمضان شأن شأن غيرها من بقية - [00:49:49](#)

وهذا مذهب سعيد ابن جبير والشافعى وطائفة من العلماء ويرون الحديث الوارد المتقدم خاص بالمرأة لأن المرأة لما شكت إلى النبي وسلم انه قد فاتتها الحج قال اعتبري في رمضان. اذا هذا خاص بالمرأة - [00:50:06](#)

ولا يرتبط بغير المرأة المذهب الثالث ان الحديث ليس عاما وليس خاصه هل هو عام من وجه خاص من وجه آخر؟ انما الحديث خاص بمثل من وقع في مثل حالة - [00:50:23](#)

المرأة خاص بمثل من وقع في مثل حالة المرأة من وقع في مثل حالة المرأة وفاته الحج اراد ان يحج ففطر الحج. مثل هذا نقول ان العمرة في رمضان تعدل حجة - [00:50:41](#)

وهذا الایمان اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ويرى ان العمرة في ذي القعدة افضل وهذا قول قوي وله ادلة كثيرة. الدليل الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:55](#)

لم يقل لأن عمرة في رمضان تعدل حجة ابتداء ولا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حث على العمرة في رمضان؟ ابدا وانما قال الحديث المتقدم جوابا لسؤال المرأة. حين سالت عن ذلك. فاجابها على سؤالها - [00:51:10](#)

ولذا جميع روایات الحديث اتفقت على ربط الحديث بالفعل اعتباري فان وفاة العشيّة هل فهنا سببية وجميع الروایات اتفقتو بالباء هذا دليلا على ربط الحكم بمثل من وقع في مثل حالة المرأة هذا دليلا الاول. الدليل الثاني - [00:51:30](#)

ان الحديث لو كان عاما تسارع الى العمل به الصحابة. افهم الناس من نصوص الصحابة واعظم الناس مسارعة للعمل بالنصوص الصحابة. لا يحفظ عن صحابي قط انه اعتمد في رمضان - [00:51:50](#)

لا يحفظ عن صحابي قط ان اعتمد في رمضان فلو كان الصحابة قد يفهمون من النص العموم كابن عباس كان في الطائف روى حديث ابن عباس وحديث الصحيحين. وكان ابن عباس في الطائف وتوفي في الطائف - [00:52:04](#)

ابن عباس كان في الطائف وتوفي في الطائف ومع ذلك متى يعتمد في رمضان مع قربه اذا ما فهمنا النص العمومي ولا ذكر ايضا عن صحابي قط أبدا انه اعتمد في رمضان - [00:52:20](#)

ما فهمنا النص العمومي. انما فهموه على هذا القدر انواع الدليل الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لما الحت علي بعمره وامره من التنعم امر اخي عميرة التنعم هذا الحديث كهذا - [00:52:33](#)

النبي قاله لسبب وامر عائشة يعمرها امر عبد الرحمن ابن ابي بكر يعمر اخته عائشة من التنعم وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ عمرة للتنعم ولا كان الصحابي يأخذ عمرة للتنعم بعد ذلك - [00:52:51](#)

وهذا الحديث كهذا هذا جاري السبب وهذا جار السبب ولا فرق ومن قاد العمرة في رمضان يلزمها ان يقول في مشروعية العمرة بعد الحج لا فرق نفر ولا داعي للتناقض - [00:53:03](#)

لا فرق اما ان تقول بهذا ويلزمك ان تقول بهذا. واما ان لا تقول بهذا كما لا تقول بهذا طريقة واحدة والسياق واحد هنا النبي قال بالعمره في رمضان لاجل المرأة هنا قال بالعمره ايضا بعد الحج لاجل - [00:53:18](#)

عائشة فاذا ما قلت بحديث عائشة كيف تقول اذا بحديث ابن عباس هذا فرق بين هذا ولا بين هذا. فيؤكد القول بأن هذا خاص بمثل حالة المرأة. الامر الرابع الدليل الرابع ان الله جل وعلا ما يختار لنبيه الا الاكم والافضل - [00:53:35](#)

وكما دل استدل غير احد العلماء على ان القرآن افضل لأن الله اختار لنبيه الافضل مع قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدررت ما سقت الهدي هذا كحث على - [00:53:54](#)

المتعلقة. ومع ذلك القرآن افضل. لأن الله ما كان يختار الا به الى الافضل. الله جل وعلا اختار النبي اربع عمر كله في ذي القعدة الله جل

وعلا اختار لنبيه اربع عمر كلها في ذي القعدة. ما اختار لنبيه عمرة في رجب كما جاء عن ابن عمر هذا غلط - [00:54:04](#)
ما اعتبرنا في رجب قط ولا اعتبر ان السنة في شعبان قط ولا اعتبر ان في رمضان قط اختار الله لنبيه ان تكون كل عمر في ذي القعدة. اذا العمرة ذي القعدة افضل من العمرة في رمضان. لأن هذا الذي اختار الله لنبيه محمد - [00:54:24](#)
صلى الله عليه وسلم السلام عليكم يعني قصدك اذا الامام تمجيد الرب هذا هذا سالم مهم في الحقيقة والناس يقعون فيه ويستشكرون دائمًا اذا شرع الامام في تمجيد الرب في القنوات - [00:54:41](#)

نسمع بعض العامة واحيانا يصلني بجوار طالب علم ليس من العامة يقول سبحان الله سبحان الله جالس يمجد الله فيقول سبحان الله ما معنى سبحان الله؟ سبحان الله تنزيه الا عن ما لا يليق به وهذا التمجيد لا يليق بالله - [00:55:08](#)
كان في جهل في الحقيقة في هذه المسألة. الله جل وعلا يقول وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولی من الذل وكبره - [00:55:22](#)

تكبيرة وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا. اذا الحمد هو المشروع لان الله قال وقل الحمد لله لا يتخذ ولدا. اذا تحمد الله جل وعلا على صفاته الازمة والمتعدية - [00:55:35](#)

ادا تحمد الله على صفاته الازمة والمتعدية. اذا اذا شرع الامام بحمد الرب وتمجيده فانك تقول الحمد لله الحمد لله الذي لم اتخذ ولدا ولم يكن له شريك في ملك ولم يكن له ولی من الذل وكبره تكبيرا. اذا الحمد في هذا الموضع هو - [00:55:49](#)
الافضل الحمد في هذا الموضع اما التسبيح هذا معنى له في هذا آآ الموطن ولو كبر ايضا كما قال الله جل وعلا وكبره تكبيرا صحة حديث عائشة اهلك وفيينا الصالحون؟ وما هو الخبث؟ هذه هي المعاصي - [00:56:10](#)

موجودة حاليا يعني صحة الحديث او معنى الحديث ثابت لا اشتغال فيه ولا نزاع فيه واما نحن فيينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث يعني المقصود انتشر الخبث ولم ينكر - [00:56:33](#)
كما قال الله جل وعلا واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة قال ابن عباس في معنى هذه الآية امر الله المؤمنين الا يقرروا المنكر بين ظهرياتهم حتى لا يعذبهم الله بعقاب. لأن للخبث اذا كثر - [00:56:51](#)
والمنكرات اذا انتشرت ولم يغير المسلمين ذلك فان الله جل وعلا يوشك ان يعذبهم بعقاب ينال هذا وينال هذا لان هؤلاء ما غيروا والمقصود الكافر الخبث ولم ينكر اما اذا وجد طائفة - [00:57:10](#)

يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر فان الله قد يدفع العذاب بوجود هذه الطائفة الامرية بالمعروف والناهية عن المنكر اذا وجد منكرات ووجد خبث في المجتمع. وووجد فساد وجد منكرات منظمة. وفسق منظم. ثم لا توجد طائفة من الناس ينكرون - [00:57:27](#)
فان الله جل وعلا يعذبهم بعقاب ينالها الذي فعل والذي لم يفعل. لأن الذي لم يفعل لماذا ما غير؟ لماذا ما انكر؟ لا حول. ولا ولا يشرع لسانه ان يكون مجرد معتزا - [00:57:47](#)

ادا كنت قادرًا على امر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس من حقك ان تعزل من الواجب عليك اذا فرض الله عليك ان تأمر بالمعروف وانتهي عن ان تنهي عن المنكر. اما نعم اذا تعذر هذا الامر او يتربى عليه ضرر عليك او انك امرت فلم يستجب - [00:58:00](#)
ثم اعتزلت بعد ذلك يقول نعم لك حجة لكن يستمر ويلتقي الصعاب ويواجه الحرفات المنهمرة في المجتمع بعزيمة الصادقين وثبات المتقين ويسلك طريق الانبياء والمرسلين لتحمل الاذى والصبر على هذا المخالفين ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فهذا هو المؤمن - [00:58:15](#)

وهذا هو الصادق وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بسانده فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن. وليس وراء ذلك من الایمان حبة خردل. رواه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه. اما اذا ما غير - [00:58:38](#)
هنا وكثير الخبث فان الخبث يتزايد اكثر واكثر. لأنهم لا يغيرون ولا ينكرون. وحيثئذ نعم يعذبهم الله جل وعلا عقاب ولما قالت انهلك من الصالحون؟ قالوا نعم حتى ولو كان في القوم اناس صلاح وفيهم خير ما دام ما غيروا ولا انكروا ولو كانوا عاجزين عن القسم الذي فصلنا فيه قبل قليل قال نعم قد يعذب الله - [00:58:57](#)

ثم يبعثون بعد ذلك على نياتهم. والله جل وعلا صريح القرآن واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة. اي تصيب الجميع. وهذا معنى قول ابن سمعنا هذه الاية امر الله المؤمن اذا يقر المنكر بين ظهره حتى لا يعهم الله بعثا. واجب عليه اذا شفت منكر -

00:59:20

نعم واجب على كل مسلم بلا اشكال واجب على كل مسلم قادر اذا رأى منك ان يغير اذا عجز عن ذلك اذا عجز عن الانكار بيده ينكر بلسانه. عجز عن الانكار باللسان ينكر بقلبه - 00:59:40

واذا كنت انا ما استطيع ان تغيير المنكر واعلم ان فلانا يستطيع ان يغير يجب علي ان اخبره ليزيل هذا المنكر حتى لا يستشري الفساد في الارض ولانه مجتمع بمنزلة السفينة اذا ترك الاشرار يخرقون في اسفلها فان سيد تغرق ونهلك معهم - 00:59:52
اذا اخذنا على يد السفهاء ومن عنهم من الخرق في اسفلها نجوا ونجونا جميعا. فالمجتمع الذي شبه المجتمع بمنزلة السفينة. فلا بد من الاخذ على ايدي هؤلاء السفهاء وعلى يد هؤلاء المنحرفين والفساق والاضالين حتى لا تغرق السفينة المجتمع او السفينة -

01:00:10

حديث الرسول صلى الله عليه وسلم لو لم تذنبوا معنا وشيخ في مقوله عن الامام علي الخوارج لا تجادلوهم بالقرآن فانه حمال واقف معنوي اولا هذه المقوله عن عمر رضي الله عنه حين قال لا تجادل الاهواء القرآن يجادلهم بالسنة فان القرآن حمال للوجوه يعني - 01:00:31

بالقرآن يفهم على غير وجهه ما السنة تفصل وتبين وهذه المقوله عن عمر ومع ذلك الاسناد الى عمر ضعيف لكن المعنى الصحيح البدع بالسنة لان القرآن حمال الوجوه. لكن السنة تفصل القرآن وتبينه وتبينه تعبر عن - 01:00:57
وتشرح مجلمه. اما الحديث المشهور وسألت عنه وهو في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو تذنبوا ل جاء الله بقوم يذنبون ثم يستغفرون فاغفر لهم يعني هذا اشاره - 01:01:16

لا يمكن ان يكون نقيا من الذنوب. لابد ان توجيه الذنوب. ولكن هؤلاء يذنبون ثم يستغفرون. وليس المعنى يذنبون عن عم. يذنبون عن سهو عن خطأ. عن تأويل اه عن اجتهاد او يذنب عن غلبة شهوة ثم يستغفر ثم يتوب الى الله ويتوسل الله جل وعلا عليه بعد ذلك. اما كونهم يصررون او ينظمون الفسق - 01:01:26

هو مراد الحديث. مراد احاديث اخرى تبين معنى هذا الحديث تشرح هذا الحديث. وانه اذا كان عن تأويل ولذلك يقول الله جل لنبيه وهو الذي قال هذا لولا كتاب من الله سبق - 01:01:47

تمسكون في ما اخذتم عذاب عظيم وهذى الاية نزلت في وسارة بدر حين اختلف النبي والصحابة فيهم وشاور النبي الصحابة فيهم من من قال نقتلهم وكان هذا رأي عمر ومنهم من قال نعموا عنهم ومن قال نفتهم المال اختلفت اراء الصحابة قال الله لولا كتاب الله سبق ما هو الكتاب الا الله سبق ان الله لا - 01:02:00

يعذب احدا الا بعد قيام الحجة عليه. لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم مع من كانوا متلهلين ولا نزل فيهم شيء اما اذا كان متعمدين فالحكم كما جاء في الصحيحين. من حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية - 01:02:24

واوصان بطاعته. وجاء في الصحيحين من حديث اخر من اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني. فلما كان في اثناء الطريق غضبوه فجمع حزب حطب واوقد نارا قال ادخلوها الم يأمركم النبي صلى الله عليه وسلم بطاعتي - 01:02:41
قد يرحمك الله عندما خرجنا معك طاعة لرسول الله فرارا من عذاب الله. كيف ندخلها بينما هم يفاؤلون ان سكن غضبه وطفئات النار. فحين رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسى بيده لو دخلوها ما خرجوا منها - 01:02:58

وهذا الحديث متفق على صحته. في البخاري ومسلم معانا لو دخلوها في الحقيقة كانوا متاؤلين هوش التأويل لان اللي امرهم بطاعة الامير ومع ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لو دخلوها مخرجوا انما الطاعة في المعروف - 01:03:15

انما الطاعات في المعروف. دل هذا الخبر الصريح المتفق على صحته ان ما كان من المسائل العلم الظاهرة والجالية كدخول النار ونحو ذلك انه لا يطاع المخلوق ومن اطاعه ولو كان متاؤلا لا يقبل تأويله. فكيف بمسائل التوحيد ومسائل العقيدة ومسائل

مظاهرة المشركين ومساء سب الله وسب الرسول صلى الله عليه وسلم والاستهزاء بالدين الاخر يسأل عن حكم رفع اليدين للمأموم في القنوت وفي ذلك قولان للعلماء القول الاول ان الرفع هو المشروع - 01:03:51

ان الرفع هو المشروع وهذا قول عمر ابن الخطاب والاسناد اليه صحيح وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد والقول الثاني ان هذا غير مشروع لانه لم يثبت فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم وكل حديث ورد في هذا فهو ضعيف - 01:04:16

وهذا اللي ذهب اليه ابو حنيفة وروى عبد الرزاق عن الزهري بسند صحيح عبد الرزاق عم عمر عن الزهري قال لم تكن الايدي ترفع في القنوت من رمضان وهذا اسناد صحيح الى الزهري والزهري من مواليد سنة خمسين - 01:04:39

وادرك جماعة وطائفه من الصحابة انس ابن مالك حسام بن سعد الساعدي وابن عمر واخرين وهنا يقول لم تكن الايدي ترفع في القنوت في رمضان فده اللي قال ان الايدي لا ترفع. فهذا قولان للعلماء. من رفع اخذا بقول عمر او خلية الراشد امر المسلمين

بالاقتداء به وقد جعل الله - 01:04:57

الحق على لسان عمر فانه لا تثريب عليه. ومن لم يرفع فان ايضا له اصل وهو انه ما رد هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذى عبادة. وما دام ما وردت - 01:05:22

العبادة عن النساء انا لا افعل مع استصحاب قول الزهري ويحكي عن من ادرك وعمن لقي عن الصحابة والتابعين واكابر الائمة ويقول لم تكن الايدي هو كانه يحكي اجمعوا قد عاصر ولقي فهذا واضح منه في قوة في الاجتهاد وما ايضا اتخذ قولا ثالثا يرفع احيانا واما احيانا - 01:05:32

هذا قول ايضا ابتداء اذا ادرك مسافر ركعة مع مقيم هل يتم الصلاة ام يقرأ؟ مسافر مع المقيم الاخ يقول اذا ادرك المسافر ركعة مع المقيم اذا ادرك المسافر ركعة مع الموت هل اعم من المقيم - 01:05:52

سواء كان مقينا او غير مقيم لكنه اتم. لانه احيانا يتأنى المسافر ويتم فعل هذا نقول اذا ادرك المسافر ركعة فاكثر خلف متن. لا نقيد ذلك بخلف مسافر صنع ابن مسعود ابن مسعود كان مسافرا - 01:06:11

وكان يصلى خلف عثمان وعثمان كان مسافر لكن تأول انه مقيم فكان عثمان ابن مسعود يتم خلفه ولا كان يقصر في هذه الحالة يجب عليك الاتمام وهذا قول جماهير العلماء من الصحابة كابن مسعود - 01:06:28

وابن عمر وابن عباس ومن التابعين ومن الائمة المتبعين وهذا هو الصواب في هذه المسألة. اما اذا ادرك ما دون الركعة اما اذا ادرك ما دون الركعة. مثل ان يدرك في التشهد الاخير - 01:06:43

والصواب في هذه الحالة انه يصلى صلاة مسافر لا صلاة مقيم لانه لم يدرك جزءا من الصلاة. والصلاحة لا تذكر برکعة لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. والدليل على هذا ايضا - 01:07:01

والدليل عكسي يسمى عند الرسولين وهو قضية الجمعة ارأيت لو ادرك الامام التشهد الاخير في الجمعة كيف يصلى تصلي اربعة وادراك ركعة يصلى اثنتين. فدل ذلك ان الصلاة لا تدرك الا بالركوع - 01:07:17

وهذا حجة على ابي حنيفة حين قال بأنه اذا ادرك التشهد الاخير في الامام ان يصلى بصلاته ويقوم بمنزلة من ادرك الصلاة ولما عكس الجمعة تناقض ولم يقل فيه في الجمعة. وقال في بقية الصلوات وهذا حجة عليه في هذه القضية. فليتصور في المسألة ان - 01:07:34

اذا ادرك ركعة مع المتر صلى صلاة متم اذا ادرك ما دون الركعة كأنه يصلى صلاة مسافر يصلى التراويح هو؟ لا صلاة يدخل معه ما في مانع. اذا دخل الانسان المسجد وهم يصلون صلاة العشاء - 01:07:54

انا ما صليت صلاة المغرب ادخل معه واصلي بنية المغرب كان الامام مسافر وصلى ركعتين فلا اشكال فيه اذا سلم ركعة. ان كان الامام مقينا وقام للرابعة فلا يجلس في الثالثة واتشاهد - 01:08:25

واسلم لان الصلاة صلاة المغرب يعني اذا زاد احد عشر اشكال ما هو الاشكال عندك الان. صل صل لا مانع من ذلك الاعرابي لما لا تقيد

الصلوة يعني الافضل احدى عشرة ركعة لكن لا تقييد باحدى عشر ركعة فرق بين الصورتين. بعض الناس يخلط بين الافضل وبين الجواز

- 01:08:40

الجواز جائز حتى حكم ابن تيمية اجمع على ان من زاد على احدى جايز او صلى عشرين ثلاثين اربعين ستين الى ان صلى معظم الليل لكن اي ساعة تقوم الليل كله ؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما قام الليل كله انما اختلف العلماء - 01:09:14

العشرة الاواخر من رمضان. اما ما عاد العشر الاواخر لا يشرع ان تقوم الليل كله. لكن تقوم معظم الليل ؟ نعم. الاعرابي حين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن صفة صلاة الليل - 01:09:28

ولا يصح وسانبه على مسألة مهمة الصورية. قال الاعرابي يا رسول كيف صلاة الليل ؟ قال صلاة الليل مثنى مثنى. فإذا خفت الصفة اوتر بواحدة بعضنا يقول يقييد باحدى عشر يقول هذا مطلق - 01:09:37

يقييد بحديث عائشة في الصحيحين ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة. هذا بعيد القول هذا كنحن اصولية. هالاعرابي هذا ما يعرف المطلق وهو مقيد - 01:09:50

ويسائل يقول يا رسول كيف صلاة الليل لو كان يعرف ان هناك صلاة ليل وانها مقيدة بعد ما سأله اصلا ولا يعرف شيئاً من ذلك والنبي قال صلاة الليل مثنى مثنى - 01:10:00

ولقلال له بقدر معين. ثم قال له انا في النهاية فإذا خفت الصبح اذا خفت الصبح فاوتر بواحدة فدل ذلك انه يصلی بلا عدد وان حديث عائشة الاخر ما كان الرسول يزيد في رماه في غيره على احدى عشر ركعة هذا على الاكمال وعلى الافضل وذاك على الجواز - 01:10:12

فبالتألي من صلى مع الامام احدى عشرة ركعة ثم اراد ان يقوم من الليل وصلى ما كتب له لا حرج في ذلك صلى خمس تسليمات عشر تسليمات عشرين تسليمة يصلى ما شاء - 01:10:35

يصلی ما قدر له. نعم. الصور الممتنعة لها حالتان لان بعض الناس بالمطوف فقط. بعضنا استسلم حتى ما يوجد على الهدبنة وعلى الصدور وعلى الظهر. يقول هذه الصورة ممتنعة وهذا غير صحيح. هذه ليست صورة - 01:10:48

هذا صورة معظمه وهو وضع على صدرك تعظيم. وهذا يجب ازالتها مطلقا. اما الصورة توضع في الاقدام توضع في الاقدام هذا يرخص فيها العلماء ومع ذلك اختلف العلماء هل تدخل الملائكة البيت ام لا؟ قولهان للعلماء. القول الاول ان الملائكة تدخل البيت - 01:11:08

لأنها ممتهنة دخلت الملائكة البيت. القول الثاني حتى لو قيل ممتهنة وانا في رخصة لكن الملائكة تمنع من دخول البيت. ولا يلزم من ذلك التحرير. لعموم الادلة كقوله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتك في كلب ولا - 01:11:28

صورة فالنبي قال لا تدخل المال بيتك في ولا صورة. سواء كانت الصورة ممتهنة او غير ممتنعة. الانسان يحرص كل الحرص علىبعد الصور ولو كانت ممتهنة. نعم. الاخ يسأل عن حكم مسح الوجه بين الدعاء وهذا لا اصل له - 01:11:44

هذا لا اصل له سواء كان في قنوت او في غير قنوت لانه لم يثبت في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ثبت عن احد من الصحابة نعم وردت في روایات لكن جميع هذه الروایات معلولة ومنكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الامام - 01:12:04

عبدالله بن مبارك يقول في من مسح وجهه بيديه كان يقول هذا جاهل جاهل وكان عبد الله المبارك يشدد في الموضوع ويحكى جهله ثلاثة تباعا. لأن هذا لا اصل له ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد سئل شيخ الاسلام ابن تيمية في الفتوى كتاب - 01:12:22

عن حكم مسح الوجه بعد الدعاء فقد ورد في احاديث ولا يصح من ذلك شيء ولا يشرع هذا العمل لكن ابن حجر في البلوغ في آخر البلوغ لما ذكر الاحاديث قواها بالمجموع فعلى هذا من اقتدى بعالم لا تثريب عليه لكن لو سأله شخص نقول كلنا حديثا واردة في مسح - 01:12:41

الوجه اليدين بعد الدعاء كلها من كرة و معلولة ولا يصح في ذلك شيء ولا ينبغي للمسلم ان يفعل هذا لان هذا عبادة وهو يريد العبادة الى الله والعبادات مبنية على توقيف. اشير الى مسألة مهمة بحكم سؤالك عن مسح الوجه. يشير ايضا الى دعاء ختم القرآن. الذي يعمل به الناس منذ - 01:13:00

في المساجد وهذه عبادة والناس يعملون اشياء ما فعلها النبي. ولا فعلها احد من الصحابة وذلك دعاء ختم القرآن في الصلاة. دعاء ختم القرآن في الصلاة هذا بدعة الناس قرن بعد قرن مع انه بدعة. حين يسأل بعض عن حكم الاحتفال بموعد النبي يقول بدعة -

01:13:20

لماذا؟ يقول ما فعله النبي رد فعلك هذا فعله النبي ما الفرق بين بدعة المولد وبين بدعة دعاء ختم القرآن؟ لا فرض كله بدعة. هذه بدعة وهذه بدعة. هذا واذا كنت تقول هذا فعله بعض العلماء ذاك فعله بعض العلماء. فعله ابن حجر فعله جماعة من العلماء -

01:13:42

القضية فليست قضية احتجاج باقاويل العلماء. القضية قد احتجاج بالسنة. العبادات مبنية على التوقيف العبادات مبنية على التوقيف. يقول شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في المجلد الاول من الفتاوى كل من فعل عبادة. ليست بواجبة في الشرع ولا مستحبة بدليل الكتاب او - 01:13:59

السنة عملوا مبتدع على هذا الذي يدعون دعاء ختم القرآن في الصلوات. اما ان يأتوا بدليل عن النبي صلى الله عليه وسلم. او ان الصحابة كانوا يفعلون ذلك ولا فهم مبتدعة - 01:14:16

ابتدعوا في دين الله ما ليس منهم وفي الصحيحين من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وهذا متفق عليه. والبدعة هي الاحداث في الدين ما ليس منه. سواء كانت - 01:14:30

بدعة فيها الغايات العبادات او بدعة في الوسائل مع ان هذه بدعة في العبادات هو الان في الركعة الاخيرة يقرأ قل اعوذ بالله ثم يدعو ويرفع يديه ثم ثم يؤمنون هذه عبادة - 01:14:45

وانت ايه اتيت بعبادة في صلب عبادة وهذا يعتبر عند العلماء من اعظم انواع البدع من اعظم انواع البدع ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعله احد من الصحابة - 01:14:58

ولا اصل لنا لا في الكتاب ولا في السنة. انما فعله انس خارج الصلاة انس خارج الصلاة ولم يفعله انس داخل الصلاة وفرق بينما كان داخل الصلاة في صلب عبادة وما كان خارج الصلاة ومع ذلك فعله ناس من افراد فعل انس لم يفعله غير انس وبالتالي دعاء - 01:15:10

في الصلاة هذا من البدع اذا شرع الامام في ذلك الانسان يفارقه على هذه الحالة استراحة يفعل المأمور والامام لا يفعلها نعم الاخ يسأل عن الجلسة الاستراحة بس الصراحة صار مختلف فيها - 01:15:30

هل هي السنة اما ليست بسنة انما فعلا من اجل الكبر اذا قوله للعلماء القول الاول قول ابي حنيفة ومالك ورواية عن الامام احمد النجاسة استراحة ليست بسنة. انما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم من اجل الكبر - 01:15:54

وهؤلاء لا ينكرون بين النبي جلسات جالسة استراحة لا تنكرن ان يكون فعلها على وجه التبعد وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم القول الثاني في المسألة عنا جلسة استراحة سنة - 01:16:12

لان الافعال في صلب الصلاة وكل شيء فعله النبي في صلب الصلاة فهو سنة. وفي البخاري من طريق خالد الحداء عن ابي قلابة عن مالك اbin الحويرث انا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی - 01:16:28

اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض. حتى يستوي جالسا فقوله لم ينهوا حتى يستوي جالسا هذه جلسة الاستراحة. وهي تكون في القيام من الأولى للثانية. في القيام من الثالثة - 01:16:43

الرابعة وبهذا قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى مسدس المسألة النبوية في المجموع وقد لا تغتاب بكثرة المتساهلين فيها وطالع الحديث على هذه المسألة بانها سنة ولا عليك من كثرة آآ التاركين للسنة. الامام احمد رحمه الله - 01:16:58

قبل قليل عنه رواية موافقة لقول الجمهور لا يقول بها. لكن عنه رواية ثانية انه رجع الى القول بها. وهذا اخر الروايتين عن الامام احمد. كان ينبغي ان تشتهر عند الحنابل هذه الرواية اكثر من الرواية الاخرى. لكن بكل اسف اشتهرت الرواية انه
لا - 01:17:17

جلسة الاستراحة وتركت هذه الرواية مع ان هذه الرواية هي المتأخرة عن الامام احمد. والامام احمد يقول كنت لا اقول بان اقول بها.
هذا دليل ان الاولى مشروخة في قول الامام احمد. والحديث كما قلنا هو في البخاري ولا الصواب. الصواب انها سنة. لكن بقت مسألة
وهي متعلقة بالسؤال الاول - 01:17:35

اذا كان الامام لا يفعلها اذا كنت منفردة تفعلها هذا لا اشكال فيه. اما اذا كان الامام لا يفعلها هل افعلها؟ اختلف القائلون
بمشروعيتها. هل تفعلها مع الامام؟ اذا كان الامام - 01:17:55

يفعلها ام لا؟ قولهان عندهم اصحهم الفعل لانها جلسة خفيفة لا ذكر فيها فلا تؤثر على المتابعة لا تؤثر على المتابعة. قال قائل ما هو
الدليل على ان الجلسة خفيفة - 01:18:08

الجواب الدليل انه لم يشرع فيها ذكر هذا دليل على خفتها. لو لم تكن خفيفة لشرع فيها الذكر وعلى هذا ما ينافي متابعة الامام هو
ينام وانت جالس مباشرة تتبعه كما بعض الناس احيانا يكبر الامام وما نهض وجلسة خفيفة وبالتالي ما تؤثر الحقيقة - 01:18:22
على المتابعة. حبيت ابين الخيط الابيض. هل هو وضوح النور؟ وكل الناس يعرفونه ولا يعرفوا ناس خواص مثل فلان. الفلكي
الضابط في قول الله جل وعلا وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل
يقول كل الناس يعرفهم يختص بالطائف - 01:18:40

هو الاصل ان الله جل وعلا اذا خاطب قوما يعرف كل الناس فيما يتعلق باحكامهم وعباداتهم الاصل ان الناس كلهم يعرفونه. كم ان
الله جل وعلا حين ذكر المرأة في قوله جل وعلا ويسألونك عن قل هو اذى؟ الاصل ان - 01:19:01
الناس يعرفونه لأن الله جل خاطبهم بما يعرفون وما لم يعرف يجب عليه يتعلم. فالاصل اذا هو معلوم بامكانه الانسان يتعلم. نعم. قد
يوجد شخص يجهله الشخص لا لأن الحكم متذرر فهمه او انه كما تفضلت تقول هو مرتبط تعلم بالفلكيين؟ لا لا يرتبط تعلم الفلكيين
ولا يختص بتعلم الفلكيون لكن الناس - 01:19:15

لقد يختلفون في بعض المسائل. والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث الفجر فجران فجر صادق وفجر كاذب. فالفجر الصادق احيانا
يختل بالفجر قال عن طائف من العلماء. او عند طائفة من الناس. فهذا لا يعني ان الامر في ليس - 01:19:35
انما ليس يقع هو نسيبي بالنسبة للشهادة الشخص الصادق بالفجر الكاذب. النبي ميت ميز ان الفجر الكاذب هو الذي يذهب
مستطيلة كذب السرحان يعني عموديا يذهب اما الفجر الصادق هو الذي ينتشر يكون معتبرا في الافق والذي كما قال صلى الله
عليه وسلم وما كان ينتشر هكذا وشار الى انه - 01:19:50

معترضا فهذا هو الفجر الصادق. الانسان مع الخبرة والتميز والخروج الى البر يتعرف على هذا. نعم يجي الطائفة ما يعرفون هذا
الصحيح. لكن لا يعني انه لا يعرف وعلى هذا الناس يقولون كيف يعملون اذا كما يعرفونها؟ هل اصل الناس يقتدون بها المؤذنين؟
ويجب على المؤذنين ان لا يؤذنوا الا بعد دخول الوقت. ثم تجد اشكالية معاصرة عندنا - 01:20:14

عندنا الفلكيين انفسهم قد اختلفوا مثلا نجد تقويم من القرى اصحاب فلك وايضا هم معروفون وايضا ثقات ما يتهمنون في شيء في
هذا الجانب اختلفوا مع اسنا وهم معروفون وهم ثقات ايضا ومؤمنون على هذا الجانب. نجد ان الفجر الصادق عند اسنا يخرج بعد
ثلث ساعة عن - 01:20:35

القرى. فاذا اختلف الفلكيون واختلف الناس. ما هي اسباب الاختلاف؟ اسباب الاختلاف عدة امور. الامر الاول ان بعض الناس يبني على
 مجرد البلوغ طبقة اخرى مجرد الانتشار هنا من اسباب اه الاختلاف. الامر الثاني ان بعض الناس ينظر في العين المجردة - 01:20:56
آخر ينظر بمكibrات ومقويات ان تقرب الاف العيون المجردة. ثم بعد ذلك يحصل اختلاف. الامر الثالث ان بعض الناس يخرج الى
منطقة يتميز بقوة واخر يخرج الى منطقة ما يكون فيه ذلك التمييز علقة ثم نشأ الاختلاف العامة هم يقتدون بعلمائهم وبائتمتهم -

فبالتالي نحن نقول اكثر ما قلنا اكثر من مرة الانسان يمسك احتياطا على ام القرى يمسك احتياطا عن القرآن. لأن الطائفة ايضا ذهبت من الناس وووجدت ان تقويم القرى مضبوط - 01:21:34

والطائفة ذهبت ووجدت انه يختلف وان اسئلة هو المضمون هذا دليل على اختلافهم وعلى عدم الاتفاق على قضية تميز الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. وقبل ايام ايضا ذهب احد طلبة العلم عندنا وذهب - 01:21:46

ورأى ان ما عليه من القرى هو المضبوط وانه الفجر الصادق يخرج على ام القرآن يقول رأيته بنفسه وهو طالب علم يفهم في هذه المسائل اذا في اختلاف. هناك نقول ان الاخطاء الماساك على ام القرى - 01:22:05

والصلوة على اسنا خروجا من الخلاف احتياطا للصيام نمسك على ام القرآن. واحتياطا في الصلاة نصلي على السنة النبي بدأ؟ يا الوتر النبي قرأ نعم سبع الاولى في الثانية قل يا ايها الكافرون في الثالثة قل هو الله احد. هذا الحديث ثابت عند النسائي وغيره - 01:22:20

ورد روایة بان النبي قرأ بعد الاخلاص قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس وهذه روایة من حديث عائشة وهذا الخبر في ثلاث علل منكر هذا الخبر يثبت في حديث عن النبي صلی الله عليه وسلم. نعم؟ تكلمنا قبل قليل عن المسألة ذي وذكروا المذاهب كلها - 01:22:49

اذا انسان مر مع الميقات ويريد العمرة. ولكن يريد يريد ان يسافر او اذا انهى سفره الى جدة مثلا؟ لا مثلا الطائف او يريد ان يسافر ثم بعد ذلك بيبي يجعل العمرة في اخر سفره. وهو تجاوز - 01:23:09

الميقات ميقات المدينة. يقصدون مر من عند المدينة ولما تجاوز ميقات المدينة ما نوى عمره في هذا العمرة وهو في بلده. ايه نوى العمرة في بلده بعد عشرة ايام من اول عمرة حنا - 01:23:30

ايه نعم. فرق بين الصورتين. ايه. نعم. الاخ يقول لشخص يعني ذهب للعمرة. لكن لما تجاوز الميقات بين هو العمرة؟ يقول اه ساذهب للطائف عن طريق اه المدينة اذان الطاير وبعد عشرة ايام ساخذ عمرة. نعم. هذا نعم لا يجب عليه ان يحرم الميقات - 01:23:40

هذا لا يجب عليه يحرم من ميقات المدينة. لانه حين تجاوز الميقات بنوى عمره اصلا ومن اول عمرة في هذا الوقت؟ انما يقول اذا انتهى عملي بعد عشرة ايام في الطائف او انتهت رحلتي بعد عشرة ايام في الطائف ساحر من الطائف نقول يجوز ان تحرمنا الطائف هذه الصورة - 01:23:55

لنا وقت تجاوز الميقات ما نوى عمرة ولا ذهب اصلا العمرة من هذا الطريق لكنه ذهب عن طريق المدينة بيعتبر انه ايسر انه معبد لو كانت ما في هذا الطريق مضى من هناك. فاذا ما هنا لاجل انه في ميقات. فهذا في هذه الحالة لا يجب عليه الاحرام. لأن النبي صلی الله عليه وسلم قال هن لهن - 01:24:10

ولمن اتنى عليهم من غير اهلن من يريد الحج والعمرة هذا ما اريده لا حج ولا عمرة. انما بعد عشرة ايام فعل هذا في هذه الحالة ما دام انه ذاب للطائف - 01:24:30

من ميقات الطائفة والسائل او الميقات الآخر. ولا يجب عليه الرجوع الى المدينة لأن وقت التجاوز لم يذهب لاجل الميقات. وايضا هذا وليس ميقاتا اضافة الى ذلك انه ما نوى الاحرام - 01:24:40

نعم. مس المصحف بلا وضوء الاخ يسأل عن حكم مس المصحف بلا وضوء وهذى ضمن مسائل الخلاف وان كانت طائفة من الفقهاء يحكون الاجماع كل ما مروا على المسألة قالوا اجمع العلماء على انه لا يمس المصحف محدث. هذا الاجماع غير صحيح - 01:24:53
هذا الاجماع غير صحيح. والمسألة خلافية اختلف العلماء في حكم مس المصحف للمحدث وذلك على قولين القول الاول انه لا يمس المصحف الا متوضأ ومتظاهر من الحديث الاعظم والاصغر. وهذا قول الجمهور - 01:25:15

بما فيهم الائمة الاربعة وهذه روایة واحدة عنهم هذه روایة واحدة عن الائمة الاربعة في هذه المسألة وهذا قول سعد ابن ابي وقاص وجماعة من الصحابة والتابعين والائمة المتفوعين وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم - 01:25:35

وهوئاء يستدلون بادلة منها قول الله جل وعلا لا يمسه الا المطهرون ولكن اختلف اصحاب هذا القول هل الاية دالة على هذا المعنى الاية في الملائكة شيخ الاسلام وابن القيم وطائفة يرون ان الاية في الملائكة لا علاقة لها في مسألة مس المصحف للمحدث وان كان يرون القول - [01:25:58](#)

لكن ما يرون الاية دليلا على هذه المسألة ويستدلون ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم والا يمس القرآن الا ظاهر. وهذا الخبر معلول ايضا رواه النسائي وغيره. والصافي الارسال وقد روى ابو داود في المراسيل عن الزوري بسند صحيح قال انا قرأت آيات كتابي لعمرو ابن حزم وفيه ولا يمس القرآن الا ظاهر. وايضا هذا مرسلا [01:26:18](#) لم يذكر من حدثه بهذا الكتاب. ومعظم طرق الكتاب جاءت عن طريق سليمان ابن ارقب. وسليمان ابن ارقب متزوك الحديث كما بين ذلك الامام النسائي رحمة الله تعالى في سننه [01:26:42](#)

القول الثاني في المسألة وقول داود بن علي مختار ابن حزم انا يجوز للمحدث ان يمس المصحف وهوئاء يستدلون بعدة ادلة. الدليل الاول انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم دليل بالمنع [01:26:58](#) ولو كان هذا ممنوعا لبينه النبي صلى الله عليه وسلم ببيانا عاما لان النبي كان يبحث الناس على قراءة القرآن ولن هذا امر تحتاجه كل الامة والقاعدة تقول ان كل امر تحتاج الامة اجمع [01:27:14](#)

ولم يبينوا انهم بيانا عاما ولم يأتي به دليل واضح فانه ليس من عند الله ولو كان من عند الله بيانا عاما لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبحث النساء [01:27:29](#)

رجال على قراءة القرآن ول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمس اه محدث او لا يمس القرآن الا متوضأ لم يأت شيء من هذا الا هو الدليل الثاني عندهم يقول [01:27:39](#)

كل حديث ورد في هذا الباب فهو معلول حتى عليه الاحاديث هذا واضح جدا الامر الثالث يقول ان قراءة القرآن من افضل القرب فلا يمنحك منها المسلم لا يمنع من المسلم والاصل في ذلك الجواز [01:27:49](#)

ومن افضل عبادات الإنسان يقرأ القرآن في ذلك او يقرأ القرآن لماذا نمنعه ونقول الا المحدث؟ ببناء دليل الامر الرابع يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يمنعه من قريشين [01:28:03](#)

وحديث عائش كان الرسول يذكر الله على كل احيائه وهذا يصل على كل احيائه حتى احتاج به طائفة من العلماء حتى على قلة الجنب كان يذكر الله على كل احياء وما كان يمنعه شيء من قراءة القرآن. لا جنابة ولا غير جنابة كما احتاج بذلك طائفة من اهل العلم في هذه المسألة. وهذا القول قوله [01:28:18](#)

قوي لانه ما هناك دليل والقول الاول من باب الاحتياط ونحو ذلك. اما من باب الایجاب فالایجاب يحتاج الى دليل والدليل هنا متذرع. اما الاجماع نقول من قبل قليل ومن اعتمد على [01:28:36](#)

فهذا ضعيف لأن بعضنا يحكون الاجماع لا يرون خلاف دولي خلافه وهذا غلط كناحية اصولية وكناحية علمية انت تقول اجمع العلماء انت تقول اجمع لو هذا من العلماء المتفق على امامته وجلالتهم. اما طعن الامام احمد في داود بن علي لاجل مسألة القرآن. لا لاجل علمه. كان داود بن علي يفتني في عصر الامام احمد [01:28:46](#)

ويعلم في صلاة عصر الامام احمد. والناس يفدون الليث في عصر الامام احمد. وما كان الامام احمد ينكر عليهم ولا كان يحمل يطعن فيه ولا في فقه ولا في علم. انما طعن فيه الامام احمد لاجل مسألة القرآن لا لاجل علمه ولا لاجل فقهه كطعن في علي بن مديني - [01:29:07](#)

وقطعني في يحيى بن معين وامثال هؤلاء الامر الثاني عن الامام ابن جرير رحمة الله حسبك به معرفة وجلاة وقدرا ومن اكبر اهل السنة والجماعة. كان يقول رحمة الله من اراد الفقه - [01:29:24](#)

الامام ابن جرير يقول من اراد الفقه فعليه بكتب الشافعي وداود بن علي ونظرائهم هذا الامام ابن جريش شهادة من اراد فيقف عليهم كتب هذين الامامين. هذا انه كان معروف الامامة. كذلك الذهبي وغيره من الائمة يترجم له. يصومون بالامامة - [01:29:38](#)

ان الفقير متبحر ونحو ذلك. فكيف لا نعتد بخلاف ونحن نعتد بخلاف ابي حنيفة؟ لماذا نعتد بخلاف ابي حنيفة؟ ولا نعتد بخلاف داود بن علي لانه لا يرى القياس في مقابل ابو حنيفة كان يربط كثيرا من النصوص - [01:29:57](#)
كان يقدم القياس على النص احيانا فاما كان قضية القياس ابو حنيفة توسع في القياس. وداود ابن علي رد القياس. هذا في مقابلة هذا ومن حيث العلم ناقل عن علم ابي حنيفة ولا عن قدر ابي حنيفة في العلم القول بأنه لا يعتد بخلاف اهل الظاهر هذا خلاف ضعيف [01:30:12](#)

وأبن حزم على مدرسة مستقلة. ونعم أخذ الظاهر من داود ابن علي. لكن لم يتفقه على فقهه داود ابن علي. هو يخالف كثيراً ويأخذ
الظاهري شيء آخر - 01:30:32

حياتي يحكي قول داود ابن علي ويرده - 01:30:50
وهذا كثير في المسائل. وابن حزم غير تابع لداود ابن علي. له مدرسة مستقلة. وبالتالي لا تأخذ فقهه داود ابن علي من اقاويل ابن حزم ابن حزم شيء وداود ابن علي شيء اخر. ومعظم المسائل مستثنية لنقلة عن الظاهر التي افت بها ابن حزم - 01:31:04
كقول مثلا بعض الناس يقول قال اهل الظاهر في قوله في معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يبولون احدكم في الماء الدائم الحزم حين قال لو انا انسان بال في قارورة ثم اراق البول اللي في قارورة الماء الدائم لم يكن فيه حرج. لانه قال لا بولا احدكم اذا لا بد ببول في ذكره خاصة. اما لو - 01:31:23

نضع البول في إناء ثم اراق البول ما كان فيه حرج. هذا ليس قول داود بن علي. الظلم ان تقول هذا قول اهل الظاهر. ليس هذا قول الظاهر. هذا قول ابن حزم - 01:31:45

ايه يا امي ان تفرق بين قول ابن حزم وبين قولها والظاهر. وفي كثير من المسائل الان ايضا تحكي عن اهل الظاهر وليس من قول الظاهر. انما اخذت من اقاويل ابن حزم - 01:31:55

هم يفهمون مذهب الظاهر عن ابن حزم وهذا غلط. ابن حزم مسألة مستقلة وداوود ابن علي مدرسة مستقلة انت لو شخص تعدد المسجد المجاور للبيت وصلى في مسجد اخر ليس من اجل مثلا حصن - 01:32:07

تلاوة او كذا ولكن راحة نفسية يجدها في هذا المسجد مثلا من بعد عن الازعاجات وعن واضح واضح نعم الاخ يقول الانسان يتجاوز مسجد بيته ليس بحثا عن الصوت هذا ما يتجاوز مرحلة الازعاجات في مسجد الحي او لغير ذلك من المصالح - [01:32:26](#)
وهذا اذا كان بهذا الغرض يجوز بشرطين. الشرط الاول الا يتقطع مسجد الحي بعض المساجد وبعض الناس يستنكوا من تعطل مساجدهم يذهب عن الصوت يذهب للصوت فالمسجد بعض الائمة يتصل يقول انا وحدي في المسجد ماذا اصنع - [01:32:47](#)
لم يغيره في المسجد. حتى المؤذن ذهب حتى المؤذن ذهبا بقى غير الإمام وهذه مشكلة الأمر الثاني ان لا يوجد في صدر الإمام. لأن احيانا الإمام إذا رأى ان المأمور يتجاوزونه - [01:33:04](#)

يقع في صدره يقع في نفسه شيء. الانسان اذا انت بهذا الامر لا حرج من ذلك. معاذ رضي الله عنه كان يصلی مع النبي صلى الله عليه وسلم. لفضل النبي وللتعلم - 01:33:18

من النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع يصلي بقومه وفي الباب حديث مرفوع روى تمام وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يصلِّي أحدكم في مسجده ولا تتبع المساجد ورواه الطبراني وهذا حديث مختلف في صحته - 01:33:29

الامام احمد كان ينكر تبعي المساجد. وكان يأمر الناس يصلون في مساجدهم. وحين كثر الناس على امام المسجد قام الامام احمد ان اتيت غدا عزنا الامام لما كثر الناس في عصر يحمل علينا مسجد - 01:33:44

قام الامام احمد وخطب الناس. قال ان اتيتم غدا عزلنا الامام لانه راعى ان الناس تكون مساجدهم ثم هذا احياء يكون فيه فتنة
للعام هذا يحصل له مضر للناس يتبعون يحصل له مضره او اعجاب - 01:33:58

ونحو ذلك. وبالتالي الانسان يذهب لما يصلی بمسجد حية افضل له يحيي جماعة المسجد يشارك الجماعة في هذه الصلاة او لم يكن يتبع المساجد من فلان فلان الى علان او تتبع الاصوات. هذا اذا كان لسبب قلنا احنا اذا كان لسبب اذا كان امام المسجد يخفف الصلاة - 01:34:13

التسليمية الواحدة وجها واحدا. هذا يخفف من حقي ان ادع لمسجد اخر. لانه اخذ بالمطلوب. هذا شهر القيام الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتكونون على العصي واذا قرأ القارئ بالبقرة رأوا انه قد خفف - 01:34:33

اذا كان هذا يا اخي يقرأ لي بمجرد اه خمسة يؤوجب الصلاة كلها من حقنا نذهب عن مسجد اخر يقرأ اكثر واكثر. لان هذا شهر القيام من حقي ان اقوم مع رجل يصلی صلاة النبي صلی الله عليه وسلم. هذا نعم ليش كان فيه؟ لان هذا ما يتعلق بامر الدين. ما - 01:34:49

بامر او اخر نقف على هذا يا اخوان الموعد ان شاء الله الاسبوع القادم باذن الله - 01:35:05